

فرائض الغسل

والفرض من هذا: غسل جميع البدن وما تحت الشعور الخفيفة والكثيفة، والله أعلم. قوله: (والفرض من هذا... إلخ): أي: المجزئ من ذلك الفرض، وهو: غسل جميع البدن، وما تحت الشعر الخفيف والكثيف، ففي الاغتسال من الجنابة لا بد أن يغسل الشعر كله خفيفا كان أو كثيفا، فقد ورد في حديث أنه قال: { أنقوا البشر، وبلوا الشعر، فإن تحت كل شعرة جنابة } رواه أبو داود رقم (248) في الطهارة، والترمذي رقم (106) في الطهارة، وابن ماجه رقم (597) في الطهارة، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع رقم (1847). وفيه كلام كما ذكر في شرح الزركشي برقم (229)، وكلام علي في جز شعره ذكره الزركشي برقم (214). فلذلك يقول علي: لذلك عادت رأسي، فكان يجزه؛ لأنه يخشى أن يبقى شعرة لا يصل إليها الغسل أو لا يصل إلى قعرها.